	صفحة
سمعاً وطاعة	١٢٣١
مشكلة الزواج	١٢٥٢
الحيلة على طول البقاء	١٢٥٦
اية الحزان	١٢٥٩
الحزان	١٢٦٢
الحمامات الحارة في اليابان	١٣٦٢
بين يقظة وحلم	١٢٦٨
موت لويس الخامس عشر	١٢٦٩
تنويه بفضل	١٢٨١

	صفحة
حديث الانيس	٩٣٩ و٩٩٩ و١٠٣٣ و١١٢٧ و١١٨٢ و١٢٤٧ و١٢٧٣
المرأة والحياة	١٠٢١ و١٠٦٢ و١٠٨٣ و١٢٤١
كتب الشهر وجرائده	٩٤٥ و٩٧٤ و١٠٠٦ و١٠٣٧ و ١١٠٣ و ١١٣٦ و١١٩٣ و١٢٤٨ و١٢٧٩
ملح	٩٤٥ و٩٧٦ و١٠٠٩ و١٠٤٠ و١١٣٨ و١١٩٥ و١٢٤٩ و١٢٨٢

انيس المجلس

﴿ الجزء الاول — السنة الخامسة ﴾

﴿ الاسكندرية في ٣١ يناير (كانون الثاني) سنة ١٩٠٢ ﴾

﴿ الموافق ٢١ شوال سنة ١٣١٩ ﴾

امتياز المرأة

سبق لنا فيما تقدم من اجزاء هذه المجلة فصل طويل اشرنا فيه الى ما تمتاز به المرأة عن الرجل من الحالات الادبية الكثيرة والمادية القليلة مما يجيء كله سواء من الطبيعة والناس كعوض جليل لكل ما تفقده المرأة من قوة بدنها وتضن عليها الطبيعة به من جهة انطلاقها وحريتها وهو موضوع قد تنبهنا للعودة اليه من فصل بمعناه نشرته احدى المجلات الانكليزية عما تمتاز به المرأة عن الرجل امتيازاً يكاد يجعلها ارفع منه منزلة واكثر حقوقاً واوجب للعزاء لها من كل ما تتعزى به من ضروب المجاملة الكاذبة والتاسية الباطلة

فلقد قالت ان في الاعتقاد الشائع ان المرأة مظلومة من الرجل وانها ذات حقوق اقل من حقوقه وادنى ولذلك نجد النساء يكثرن من طلب الحرية

لنفوسهن ونجد الرجال المتشيعين لهن يقرعون الاسماع على الدوام قائلين اين مطالب المرأة . اين حقوق النساء . ولكن الحقيقة هي ان الشريعة قد سمحت للمرأة في انكلترا بحقوق تركتها تامة الحرية حتى صارت انعم بالا من الرجل واشد منه نيلا للمطالب والحقوق

ولقد يقال ان الازواج منطلقون في معايشهم اكثر من الزوجات نائلون من امتيازاتهم اكثر مما ينال النساء ولكن هذا اذا عد صحيحاً فانما يعد كذلك من جهة العادة التي استحكمت في النفوس من عهد بعيد ولكنه لا يعد صحيحاً من جهة شرائع القانون وسننه . فان الشريعة قد قضت على الرجل قضاء مكيناً ان يكون مرتبطاً بامرأته ملازماً لها على الدوام ثم هي لم تقض على المرأة بشيء من هذا فاذا شاء الرجل ان يهجر امرأته لم يكن لذلك بالمستطيع . واما هي فاذا شاءت ان تهجره لاقل سبب فانها تستطيع دون ان يعارضها معارض ولا سيما حين تكون قادرة على اعالة نفسها غير محملة زوجها شيئاً من النفقة

ثم ان المرأة قد تكون سيئة الاخلاق فاسدة الطباع لا يحلو معها مقام ولا تطيب معاشرتها ولكن زوجها اذا استطاع مع هذه الحال ان يهجرها فلا يستطيع ان يتخلص من نفقتها بل هي تلزمه بتلك النفقة شرعاً حتى انها تستطيع ان تسجنه الى حد الاشغال الشاقة اذا تمنع عن ان يكون بها كفيلا . وكل هذا انما تناله المرأة في نظير شيء واحد وهو تعهدها بانها لا تتزوج ما دام زوجها حياً وهو شرط من اهون الشروط عليها وليس الرجل منه بالمستفيد . ذلك عدا انها تستطيع ان ترجع اليه اذا ارادت وابى وهو لا يستطيع من ذلك شيئاً ولو كانت قد تركت له اولاداً تجب اعالتهم والعناية بهم . وكل

هذا تحامل من الشريعة على الرجل من حيث انه القوي وهي الضعيفة دون النظر الا الى شيء قليل من الحقوق العادلة الجارية على الجميع كأن يكون الرجل شحاذاً وامرأته ذات يسار فانها تكون ملزمة به الزاماً يسيراً

على ان كل ما ذكر من هذا التفاوت العظيم بين حقوق المرأة والرجل لا يكاد يذكر لدى تفاوتهما من جهة الالزام بوفاء الدين فان الشريعة قد اطلقت المرأة من ديون زوجها اطلاقاً غريباً فهي لا تجبر بان تدفع عنه درهماً ولو كان في آخر درجات العسر وهي في نهاية مراتب اليسر . ولكن الرجل ملزم بوفاء دين امرأته كل الالزام حتى انه ليشهر افلاسه اذا عجز عن ذلك ويسجن وتبقى هي ناعمة مطمئنة . وانما يكون هذا حين يكون المال المديونة به من اجل انفاقه في الحالات المشتركة بينه وبينها . واما لو كانت هي ذات اشغال خاصة بها وعجزت عن وفاء ما استدانت فان افلاسها يشهر حينئذٍ ولكن عجزها عن الوفاء لا يمكن ان يقودها الى السجن لان المرأة لا تسجن من اجل الدين . وعلى هذا فان دين الرجل محتم الوفاء عليه كيف كان نوعه منه ومن امرأته واما هي فبريئة الا من دين يبدو انه كان منها خاصة لنفع لها خاص دون ان يكون لزوجها به شركة . ولقد جل هذا الامتياز لها حتى انها لو استدانت في يوم السبت مالاً قليلاً ثم اصبحت ذات مال عظيم في يوم الاثنين فان الدين يرجع الى التاريخ الذي كان به فيلزم الزوج بدفعه مهما كان فقيراً وتخرج هي بريئة سليمة

هذا من جهة الحقوق المالية واما من جهة الذنوب والجنايات فانه يلتزم بمشاركتها فيها مشاركة ما بعد ظلمها ظلم لان المرأة لو اعتدت على احد فشتمته او تعرضت لامرأة بشيء من مهجور الكلام وساقطه وكان ذلك مما

يستحق اقامة الدعوى فان زوجها يلزم بدفع الغرامة من حيث انه كافل للسان امرأته ضامن لاخلاقها. ولقد تكون امرأته غنية وهو فقير فلا يعفى من الدفع. وقد يكون مشهوداً له بانه تعرض لمنعها عما فعلت وكان عليها مع من اساءت اليه ولكن كل هذا لا ينجيه من دفع الغرامة وتحمل الذنب عنها

ثم ان المرأة اذا ارتكبت جناية عظمى كأن قتلت او سرقت بنفسها ولكن زوجها كان مطلعاً على ما تنوي فعله وثبت ذلك عليه فانه يكون شريكها في الذنب حتى يتساويا معاً في العقوبة ولكنها لو ارتكبت ذنباً وكان هو المغري به والدافع اليه فان الجناية تقع عليه اكثر منها بدعوى انها طوع امره وتحت قياده

هذا طرف يسير مما تمتاز به المرأة عن الرجل في الحقوق والذنوب وهي حالات قد يكون ذاكرها مغالياً بها بعض المغالاة او هي ذات شروط ادق مما ذكرناها لتنجيها من العقاب وتحمل الغرامة ولكن الباحث لو نظر الى حال المرأة في كل بلاد مهما كانت شريعتها فانه يجد المرأة مرحومة جداً دون الرجل ويجد اكثر ويلات الدنيا وخطوبها سواء وردت منه او من امرأته واقعة كلها عليه فهو يحارب دونها ويقتل وهي لا تتحمل الا البكاء عليه. والقتل لا يقاس بالبكاء. وهو يضرب ويسجن وهي لا تحمل الا مصيبة الحزن والاشفاق وشتان بين الحالتين. وهو يكد ويشقى متحملا جور الزمان ومذلة الخدمة والفقر دون ان يعذره احد وهي تكون ارفع منه منزلة في العيون والنفوس ومعذورة دونه لدى الناس لان الفقر لم يكن منها مباشرة وان يكن قد جاء بسببها حقيقة

وعلى الجملة فالمرأة ممتازة بالكرامة والعفو والرحمة والسخرة والحرب

والسجن والشغل والتبعة وكل حالات الوجود تقريباً ثم هي مع ذلك تدعي انها مظلومة لانها ليست عضواً في مجلس نواب ولا قاضية في محكمة ثم تنسى انها ليست عسكرياً يجرح ويقتل ولا مسخراً يهان ويعذب او تنسى على الجملة انها ليست رجلاً قد خلق لكل صنوف الشقاء حتى اذا سعد كانت اول من يشاركه في السعادة واذا لم يسعد تحمل دونها اكثر صنوف الشقاء ولم تتحمل هي دونه الا آلام الولادة

قلة الزواج

يثبت من الاحصاآت الرسمية ان عدد المتزوجين يتنازل كل سنة عما قبلها تنازلا محسوساً في جميع البلاد التي اضاءت بها انوار المدنية العصرية. وبما ان بلادنا الشرقية قد نالها طرف من هذا الشرف اي هذه المدنية فقد اصابها ايضاً قسم من محذور تناقص الازدواج. وحيث ان الزواج قد كان ويكون دائماً في مقدمة الشروط الحافظة للشعب والآيلة لنموه وترقيه فقد اخذ الكتاب المشهورون في اوربا يبحثون في اسباب هذا الداء العضال الذي قضى على اغلب الامم الاوربية بتوقف نموها وسيفضي لامحالة الى تناقص عددها شيئاً فشيئاً الى ان يؤول الى ضعفها او الى اكثر من ذلك

ولا حاجة للقول انهم تباينوا في سرد الاسباب والمسببات وحاموا حول السبب الحقيقي مستنكفين من ذكره والمجاهرة به. فكاهم اوربيون